

شرح نيل المرام من آيات الأحكام (٩٤) | سورة المائدة ٢-١ | يوم

٥٤٤١ | الشيخ أ.د. يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين.
اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين. الكتاب الذي بين ايدينا هو نيل المرام. من تفسير آيات -

00:00:00

الاحكام مؤلفه هو ابي الطيب صديق قال هنا صديق حسن خان رحمه الله تعالى. وهو عالم من علماء الهند وكان من من الاثرياء في الهند وكانت اسرته اسرة ملوك ولكنه ترك هذا كله واقبل على -

00:00:20

العلم وتعلم في سنة سبعة الف وثلاث مئة وسبعة طيب هو يجمع الآيات التي فيها احكام. انتهينا من سورة النساء والآن سورة المائدة يقول المائدة بالاجماع انها مدنية يقول فائدة قال ابو ميسرة ان الله سبحانه وتعالى انزل في هذه السورة ثمانية عشر حكما. لم ينزلها في غيرها من سور القرآن -

00:00:44

وهي قوله تعالى والمنخرقة الى قوله اذا حضر احدكم الموت يا ايها الذين شهدتم بينكم اذا حضر احدكم الوصية. هذى اخر اية في الاحكام. واولها حرمت عليكم. يقول فيها يعني في الغالب انها احكام جديدة لكن قد يكون بعضها مكرر. مثل اية عندك يعني -

00:01:18

بعض احكام النكاح مكرر لكن مثل يقول لك ايات السرقة والحرابة هذه لم تمر في اي سورة وغيرها مثل ايات الخمر والميسر وغيرها. طيب يقول الاية الاولى هي يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود -

00:01:47

قل يا ايها الذين امنوا الخوف بالعقود الى قوله تعالى ان الله يحكم ما يريد. يقول فيها من البلاغة ما تتقاصر عنده القوة البشرية مع شمولها لاحكام عد يقول فيها من البلاغة ليش؟ يقول هذى يسمىها علماء البلاغة براءة الاستهلال يعني كيف -

00:02:08

براءة الاستهلال يعني كيف افتتحت السورة التي هي ستتشتمل على هذه الامور بآية واحدة؟ يعني لما يقول لك اوفوا بالعقود وش العقود كل ما في هذه السورة وكانه اجمل لك واعطاك المفتاح الاول عشان تدخل على تعرف ايش تتكلم عنه ولذلك يقول تتقاسم

عند القوة -

مع شمولي الاحكام عد منها الوفاء بالعقود. ومنها تحليل بقية الانعام. ان الله احل بقية الانعام. ومنها استثناء. ما سيتلى مما لا يحل وهي الاية التي بعدها حرمت عليكم. ومنها تحريم الصيد غير محل الصيد تحريمه. على المحرم فقط ومن -

00:02:50

اباحة الصيد لمن ليس بمحرم. لماذا؟ كيف عرفنا قال لانه قال وانتم حرم. ودل على ان اللي ليس بمحرم مباح يقول حكى النقاش النقاش هذا من علماء التفسير له كتاب اسمه شفاء الصدور. قال ان اصحاب الفيلسوف الكندي قالوا له ايهها -

00:03:10

اعمل لنا مثل هذا القرآن. لماذا لا تؤلف كتابا مثل القرآن؟ فقال نعم اعمل مثله. او اعمل مثل بعضه اياما اخترى عنه اياما كثيرة ثم خرج. فقال والله ما اقدر ولا اطيق. ولا يطيق هذا احد -

00:03:35

اني فتحت المصحف فخرجت او فخررت سورة المائدة فنظرت فاذا هو قد نطق بالوفاء ونهى عن النكث وحل تحليلها عاما ثم استثنى بعد استثناء ثم اخبر عن قدرته وحكمته في سطرين. ولا يقدر احد ان يأتي بهذا. شايف -

00:03:55

هذا الكندي فيلسوف كندي. لما قيل له يعني الف لنا كتابا مثل القرآن. قال اعطوني فرصة وبدأ يقلب فتح على صورة النساء. آية

واحدة اشتملت على هذه الامور مستحيل ان تأتي بمثل هذا. طيب قال اوفوا بالعقود. يقول اوفى ووفى المعنى واحد - 00:04:20 والعقود هي العهود واصل العقود الربط عقد الشيء ربته فيقول عقد الحبل ربته وهو يستعمل في الاجسام والمعاني الاشياء الحسية والمعنوية. واذا استعمل في المعاني هنا افاد انه شديد الاحكام يقول اوفوا بالعقود يعني العقود المعنوية مثل عقد الصلة بينك وبين الله ان تصلني. تربط هذا العقد - 00:04:41

بقوة بمعنى انك تؤدي الصلة على وجهها الاكمل. هذا معناه قال ما المروء؟ قال ما المراد بالعقود التي عقدتها الله على والزهم بها ما المراد بهذه الاية اوفوا بالعقود؟ قيل هي العقود التي بين الله وبين عباده. وقيل هي العقود التي بين العباد. كعقود المعاملات - 00:05:06

زين يقول الزجاج اوفوا بعقد الله عليكم. او بعقد بعضكم على بعض. يعني ما ما الراجح؟ ها ابراهيم؟ العقود هنا عقود بين الله وبين العبد وربه او بين العباد بعضهم بعض - 00:05:29

او شوف يعطيك ايوه احسنت الجمع بينهما يعني اوفوا بالعقود التي بينك وبين الله وبينك وبين الناس. احسنت يقول طيب ما هو العقد الذي يجب عليك ان تفني به؟ قال العقد الذي وافق كتاب الله وسنة رسوله. يعني لو جاءك واحد - 00:05:49 يعني يعقد بينك وبينها معايدة ومعاقدة تنظر فيه. كان مخالفًا للشرع ما تعبد. ولا يجوز. وان كان موافقًا جاز له طيب قال احلت لكم بهيمة الانعام. قال ما هي بهيمة؟ قال هي ذوات الاربع. البهيمة ذوات ذوات اربع سميت - 00:06:14 الاباهامها يعني ما تنطق ما تكلم مبهم تبهم زين طيب والانعام بهيمة الانعام لما اظافها عرفنا ما هي الاربع هي الان بهيمة ممكن تصدق حتى على الكلب اعزك الله تصدق على الحيوانات المفترسة. لكن لما اظاف قال بهيمة الانعام عرفنا انها مما يؤكل. مما - 00:06:35 لكن هنا سؤال هل مراد بهيمة الانعام الابل والبقر والغنم؟ ولا يدخل معها غيرها مما يؤكل لها يا علي عرفت؟ يدخل؟ كيف عرفت؟ الله يقول بهيمة الانعام كيف عرفت انه يدخل - 00:07:03

وكلامك صحيح يدخل. يعني مثل الغزال يدخل. والارنب يدخل. وبقر الوحش يدخل. لكن كيف دخلناه؟ ووالله يقول بهيمة الانعام لا لا استثناء اللي هي المنخلقة والموقودة والميتة هذي نعم ما لها علاقة. لا في الاية نفسها ها شيخة. يعني عام يعني لم لم يقيد او - 00:07:21

في الاية نص في الاية الاولى في اشارة الى انه بهيمة الانعام اوسع. ها من يستنبط من عبد الرؤوف لا لا في الاية نفسها انت بس تدقق العبارة مثل ما ذكر الكندي يقول في ما استطعت اجيب قرآن مثل هذا. ايه. ها؟ شف - 00:07:44 غير محلي الصيف. هل الابل نصيب؟ لا. البقر نصيب؟ لا. الغنم؟ لا. اذا دخل معنى الانعام الثلاثة بهيمة الانعام معروفة ابل وبقر وغنم ودخل معها الصيود. شف سماها بهيمة الانعام. قال الا ما يتلى عليكم غير محل الصيد. فدل - 00:08:04 على ان اوسع حتى الغزال داخل في بهيمة الانعام في الاية. وان كانت آآ عندك بهيمة العم اذا اطلقت في ايات اخر في اية سورة الحج وغيرها انها هي المعروفة هذه. لكن هذه الاية اشارت الى ما هو اوسع. شف قال ناظر بهيمة الانعام - 00:08:26 وحشيتها كالظباء الغزال وبقر الوحش والحمير الوحشية كلها داخلة قال ابن عطية وهذا قول حسن وذلك ان الانعام وهي التمانية الانعام هي التمانية الازواج وما يضاف اليها من سائل الحيوان - 00:08:46

يقال لها يقال لها انعام يقال ان العام واضح وبهيمة الانعام ما لم يكن صيدا لان الصيد يشمل وحشى. ليس غير الوحشى طيب يقول حتى ذكر بعضهم قال ان المراد بهيمة الانعام هنا حتى الاجنة التي في بطون امهاتنا. تسمى بهيمة العين. يعني اذا اذا ذككت الام - 00:09:06

فذكارة ما في بطونها ذكارة اللحم. لو لو ذككت مثلا البقرة وفيها في بطونها جنين. وخرج ميتا ايش حكمه نقول الحال ليش؟ لان امي قد ذككت. اي نعم طيب يقول على القول الاول ان اعني تخصيص الانعام بالابل تكون الاظافرة بيانية. طيب على كل هذى هذا الكلام الذي يعني رجحه المؤلف او آآ - 00:09:32

ظاهر الاية انه يشمل يشمل ويحرم كل ذي ناب من من السبع. ومخلب من الطير. كل الذي له ناب من السبع كالذئاب

ونحوها هذه محرمة وهذى قاعدة وكل مخلة من الطيور التي لها مخالب محرمة. قال الا ما يتلى عليكم. قال قال يتلى عليكم اي -

00:10:02

قال في الاية التي تلتها حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير الى اخره وذلك عشرة اشياء ذكرت واخرها المذبحة على النصف. الذي يذبح للاصنام طيب قال غير محل الصيد هذى حال او على او استثناء غير محل على طيب. غير محل قال والتقدير احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم - 00:10:31

الا الصيد. ايوه الا الصيد وانتم محظون. يعني انت محرم لباس الاحرام او داخل في محيط الحرم يعني لو فرضنا انه داخل في محيط الحرم في مذلفة مثلا مذلفة من الحرم او مني ووهد اربنا - 00:11:02

او او ظبي او نحو ذلك لا يجوز له او طيرا حمام ما يجوز له واو كان محرما عليه احراما غير محل الصيد وانتم حرم طيب وانتم حرم؟ قال في محل نصب على الحال - 00:11:22

ومعنى هذا التقييد ظاهر وهو عند من يخص بهيمة الانعام بالحيوانات الوحشية. شايف؟ يدخل الوحشية. اما اذا قال لا بهيمة الانعام يا الابل والبقر والغنم كيف يوجهوا انتم حرم؟ قالوا واما على قوم يجعلني اظافر بيانية احلت لكم بهيمة الانعام المعروفة -

00:11:44

حل تحريم الصيد عليكم بدخولكم في الاحرام بكونكم محتاجين الى ذلك. فيكون المراد بهذا التقييد الامتنان عليهم بتحليل ما عدا ما هو محرم عليهم. يقول هذه احلت لكم فاجتنبوا الصيود التي هي محرمة عليكم بسبب بسبب الاحرام. قال والمراد بالحرم من هو محرم - 00:12:04

بالحج او العمرة او بهما ويسمى محرما لكونه يحرم عليه الصيد والطيب والنساء سمي محرم لانه يمنع من اشياء ولذلك اقول تحلل من الاحرام. اذا تحللت من الاحرام جاز لك كل شيء. ايه - 00:12:31

طيب يقول الاية الثانية يا ايها الذين امنوا لا تحلوا شعائر الله. يقول الشعائر جمع شعيرة يقول وهي من الاشعار للهدي والمشاعر المعالم سميت المشاعر الحرم مشاعر الحج مشاعر العمرة معالم لانها ظاهرة - 00:12:52

فتسمى انت الطواف مشعر. وايضا الصفا والمروة مشاعر. والوقوف بعرفة مشعر ومذلفة مشعر. مشعر حرام وميناء مشعر لانها معالم ظاهرة من معالم من معالم الشريعة. طيب ما المراد؟ قال هنا - 00:13:15

مشاعر هي ما اشعر من بهيمة الانعام او نقول جميع المناسبك هذا قولان الصحيح انها جميع المناسب كل المناسب تسمى مشاعر الصفا والمروة والهدي والبدن كلها داخلة يعني بعضهم قال لا انها في البهيمة الانعام التي هي هدي او مقلدة. هذى هي الشعائر. وبعضهم قال لا عنن قال الشعائر - 00:13:35

كلها يعني لا تحل شعائر الله حتى كل الاماكن المعمظمة. لان الله قال في اية اخرى وذلك ومن يعظم شعار الى الله شعائر الله قال ولا الشهر الحرام المراد بالشهر الحرام جنس الشهر الاربعة المعروفة ذي القعدة وذي الحجة والمحرم - 00:14:05

ورجب الذي يدخل يعني الليلة احتمال او انه دخل لكن احتمال انه يدخل الليلة هو من الاشهر الحرم التي لا يجوز ان يظلم الانسان فيها في المعاصي يكثر فيها المعاصي بل عليه ان يتتجنب اكثرا و اكثر. وليس في شهر رجب يعني امور مشروعة ابدا. لا صيام رجب - 00:14:25

ولا قيامه لياليه ولا العمرة في رجب ولا اي شيء. وانما رجب هو حرم الله بس فقط اما يعني دعوة ان ان الرجبيه والعمرة وغيرها كل هذه لا لا دليل عليها بل هي من البدع. ولا يجوز - 00:14:45

ولا يجوز وكذلك ايضا احياء ليلة الاسراء والمعراج وهي ليلة السابع والعشرين من رجب هذه ليلة سور المراج او لا اختلف في في توقيتها ما نعرف. هذا امر. الامر الثاني الصحابة رضي الله عنهم وهم اعلم منا ولم يحيوها ولم - 00:15:04

يحرك بها ساكت فيأتي من يحييها بالصلوة والعمرة ونحوها هذا كلها من البدع. طيب يقول ولا قال ولا الهدي اي ما يهدى الى البيت من ناقه او بقر او غنم او نحوه مما يهدى الى البيت. ولا القلائد المقلدة كانوا يقلدون البهائم - 00:15:24

حتى لا يتعرض لها احد فإذا رأوه مقلدة عرفوا أنها لله فلا يتعرضون لها. فكان يوضع فلا يجوز نزع القلادة حتى يعتدى قال ولا امنين 00:15:44
البيت الحرام. يقول لا تتعرضوا لمن جاء الى البيت الحرام ولو كان مشركا. ولا امنين البيت الحرام قاصدين - 00:16:07
قاصدين البيت الحرام لا تتعرضون بایذاء تمنعونهم من دخول المسجد الحرام بحج او عمرة طيب يقول هل قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا لا تحلوا شعائر الله منسخة يعني عندنا الان الاشهر الحرم والشهر الحرام هل يجوز القتال فيه - 00:16:31
ونقول منسخ بقوله فاقتتل المشركين حيث وجدتهم هذه مسألة خلافية في ايات كل ايات التي فيها الشهور الحرام هل
هي منسخة؟ نقول لا ليست منسخة الشهر الحرام لا يجوز القتال فيه الا على وجه الدفاع. اما الابتداء لا يجوز ان يقاتلوا
فيه ابتداء. اما على وجه الدفاع دفع او - 00:16:54

قتالا مستمرا كما في يعني فعل النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح الطائف في اخر شوال دخل عليه الشهر الحرام واستمر واذا كان
يقاتل يستمر. او على وجه الدفاع. الدفاع العدو هذا جائز - 00:16:54

طيب وهذا هو الاصل ان نقول الاية ليست منسخة محكمة. طيب قوله تعالى يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا. يقول جملة حالية من
الظمير اي انهم امنين للبيت الحرام وهم يبتغون الرزق والفضل من الله بالتجارات وبالاجور بحجه وعمرتهم رطوان - 00:17:10
وان كان هذا اعتقاد المشركين لكنه يبقى انهم هذا معتقدهم لكن جاء الاسلام بتصحيح هذا المعتقد. قال واذا حللت فاصطادوا هذا
هو تصريح لما افاده مفهوم وانتم حرم. قال اباح لهم الصيد بعد حظره. يقول انتم الان محرومون اذا تحللت من - 00:17:30
فاصطادوا ما شئتم ولا يجرمنك شئان قوم يجرمنك يعني لا يدفعك ولا يحملك. شئان يعني بغض قوم. يعني اذا كان بينك
وبيك قوم بغض فلا يحملك هذا البغض الى ان تعتدي عليه - 00:17:52

في الشهر الحرام. لا يجوز الاعتداء عليه لا في الشهر الحرام ولا في الحرم. لا يجوز. ولا يجد من يكسبنكم كل هذا يتكلم هو عنها
يجري ما معناها يكسب او يدفعك على هذا الشيء والشئان البغض ان صدوك عن المسجد الحرام ان - 00:18:09
يقول المشركون صدوك عن المسجد الحرام ان تدخلوا فلا يكون صدهم هذا يمنعك الى ان تعتدي عليه لا تعتدي عليه حتى في ان
كان محرا او نحو ذلك طيب يقول - 00:18:31

يقول تأمل هذا النهي فان الذين صدوا المسلمين عن دخول مكة كانوا انفارا حربين. فكيف ينهى عن التعرض لهم وعن مقاتلتهم ولا
يظهر الا ان هذا منسخ هذارأي. زين؟ او يقال ان النهي على ذلك من حيث عقد الصلح الواقع في الحديبية. فبسببه - 00:18:49
صاروا صاروا مؤمنين مأمونين ولم ارى من نبه على هذا طيب قال وتعاونوا على البر والتقوى هذه هذه تعتبر من
عموميات القرآن. او قواعد الشريعة. تعاون على البر والتقوى والنهي عن التعاون على الاثم والعدوان. ما هو البر وما هو - 00:19:09
والالتقوى قال كل ما يصدق عليه انه من البر والتقوى هذا كله. فالبر والتقوى متقاربان. اي عن البر هو عمل الخير البر الخير.
والالتقوى الخوف من الله والبعد عن المعاصي. فيتعاون الناس على عمل الخير والبعد عن المعاصي - 00:19:29

ولا يتعاونوا على الاثم والعدوان. قال الاثم كل فعل وقول يوجب اثم فاعله. يوجب اثم فاعله. والعدوان التعدي يقول لا تتعاونوا على
المعاصي وعلى على ظلم الناس والتعدي على حقوق الناس. قال واتقوا الله ان الله شديد العقاب - 00:19:49
ذكر مؤلف هنا بعض الاحاديث يقول البر ما اطمأن اليه القلب اطمأنت اليه النفس والاثم ما حاك في القلب وتردد في
الصدر. وان افتك الناس وافتوك هذا حديث وابسة وقال ايضا هنا حديث النواس ابن سمعان سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن
البر والاثم فقال البر حسن خلقه - 00:20:10

والاثم ما حاكى بنفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس اي نعم هذا مثل ما ذكرنا طيب نقف عند الاية الثالثة ويقول تعالى حرمت عليكم
الميئنة والدم نقف عندها ان شاء الله نواصل الحديث باذن الله يعني - 00:20:32
الله اعلم - 00:20:52